

مادة ٢ - يمنع ورثة كل من هذين الضابطين تمويضاً قدره ٤٠٠ جنيه .

مادة ٣ - يمنع ورثة كل من ضابطي الصف المذكورين بعد تمويضاً قدره ١٠٠٠ جنيه ، وهما :

- (١) عريف مهد ماشينة فارس .
- (٢) عريف عبد القوى عبد السلام يومي دحروج .

مادة ٤ - يمنع ورثة المستشهدين المشار إليهم في المادة ١ و ٣ معافاة استثنائياً على التحول التالي :

المقدم محمد فكري طه سليمان البدراوي ، ٩٠ (تسعون جنيهاً) شهرياً .

الرائد حزوة عبد القادر الدلبيشاني ، ٧٠ (سبعون جنيهاً) شهرياً .

العرife محمد ماشينة فارس ، ٢٠ (عشرون جنيهاً) شهرياً .

العرife عبد القوى عبد السلام يومي دحروج ، ٢٠ (عشرون جنيهاً) شهرياً .

مادة ٥ - على وزير الداخلية والخارجية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر ١٣٨٦ (١٩٦٦ مايو)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٩ لسنة ١٩٦٦

بشأن ترقية ضابطى شرطة ترقية استثنائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

قرر :

مادة ١ - يرقى كل من ضابطى الشرطة المذكورين بعد ، ترقية استثنائية إلى رتبة رائد ، وهما :

(١) تقىب صلاح الدين شحاته حامد .

(٢) تقىب أنور اسماعيل أمين الموارى .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر ١٣٨٦ (١٩٦٦ مايو)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٢ لسنة ١٩٦٦

تعيين مدير عام للمعهد القومي للإدارة العليا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٧ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المعهد القومي للإدارة العليا .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦٣ لسنة ١٩٦٤ في شأن تحديد الجهة

الإدارية لكل من المعهد القومي للإدارة العليا ومعهد الإدارة العامة .

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠١٠ لسنة ١٩٦٥ بربط ميزانية الخدمات

للسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٥ .

قرر :

مادة ١ - عين السيد/ مصطفى السيد على الشريف ، مدير الإدارة العامة بالمعهد القومي للإدارة العليا ، مدير عاماً من الدرجة الأولى بالمعهد المذكور .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر ١٣٨٦ (١٩٦٦ مايو)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٨ لسنة ١٩٦٦

بشأن ترقية ضابطى شرطة ترقية استثنائية ومنع ورثتهم وأخرين

تمويليات ومعاشات استثنائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

قرر :

مادة ١ - يرقى كل من ضابطى الشرطة المذكورين بعد ، ترقية استثنائية إلى الرتبة المبينة قررها باسم كل منها وذلك اعتباراً من ٢٦ مايو سنة ١٩٦٦ تاريخ وفاتها أثنا، تأدية وظيفتها ، وهما :

(١) الرائد محمد فكري طه سليمان البدراوي ، إلى رتبة المقدم .

(٢) التقىب حزوة عبد القادر الدلبيشاني ، إلى رتبة الرائد .